

20- من وحي القرآن للشيخ محمد الأمين الشنقيطي - تفسير سورة التوبة - الآيات [92] - مشروع كبار العلماء

محمد الأمين الشنقيطي

يسر مشروع كبار العلماء بالكويت ان يقدموا لكم هذه المادة يقول الله جل وعلا قاتلوا الذين يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمنا ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين اوتوا الكتاب - [00:00:03](#)

حتى يعطي الجزية عن يد كان الصحابة رضي الله عنهم ينتظرون نزول هذه الآية الكريمة بسبب آية نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم الذي قدمناه في قوله ما انصح من آية او من سأ - [00:00:36](#)

هذا قراءة نسأها يعني نؤخرها لأن الله يؤخر بعض الآيات إلى امد معلوم يوم يأتي ببدلها ناسخة لأنها مغية لغاية كانت معلومة ان معلوما انها مغيبة. بغاية ان الله انزل آيات في اهل الكتاب - [00:01:15](#)

تدل على عدم قتالهم كقوله في سورة البقرة لو يردونكم من بعد ايمانكم كفار. الحسد من عند انفسهم من بعد ما جاء في بینات من بعد ما تبين لهم الحق - [00:02:11](#)

حتى يأتي الله بامرها اي عن اهل الكتاب حتى يأتي الله بامرها اي حتى يأتي وكانت هذه الآية من سورة براءة هذا الامر الذي كانوا ينتظرونه في آية البقاء. فانزل الله - [00:02:39](#)

قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله اليوم الآخر لأن اهل الكتاب والنصارى وان قالوا لا الله ها هم كان انكر وجود الله. وانكر وجود القيمة. لأنهم لما اتخذوا الارباب معه - [00:03:16](#)

واشروا به في الارباب. وقالوا ان عذرا مبناه. وان النفس عدنا. هذا قول من لا يؤمن بالله ولا باليوم الآخر. لأن الكافر لا ينفعه الایمان به من وجه اخر. كم قال لا الله الا الله - [00:03:48](#)

ودعى الله ونداه او شريك او ابا معه فهذا لا يؤمن الا الا باليوم الآخر هو يوم القيمة. ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله. بل يحب ما حرم الله ومحرم - [00:04:15](#)

ما احل الله الذي هو دين الاسلام وفي قوله دين الحق ان الحق هو ضد الباطل وان دين الحق اي الدين الذي هو الحق؟ الذي هو دين الاسلام ومن يتبعه غير الاسلام دينا فلن يقبل منه. ان الدين عند الله الاسلام. الوجه الثاني - [00:04:41](#)

ان الحق هو الله. الحق من اسماء الله. الى يدينون دين الحق اي دين الله على لسان نبيه محمد صلى الله عليه وسلم بيان للذين امرؤا بقتالهم لأنهم لا يؤمنون بالله الى اخر ما ذكر من الذين اوتوا الكتاب - [00:05:24](#)

عندما نزلت تجهز صلى الله عليه وسلم لقتال النصارى في غزوة تبوك. تأتي تفاصيله في هذه السورة الكريمة حتى يعطي حتى هنا قاتلوا اي قاتلواهم الى غاية هي ان يعطي الجزية عن اذا لم يؤمنوا بالله فان امنوا - [00:06:03](#)

ذلك. اي فلابد ان يعطي الجزية. الجزية هي على وقد تقرر العربية ان الفعلة لتسريب لكن الهيئة للهيئة المصدر اي ما اصلها من جزا يجزي لأن الكفار اهل الكتاب ينعم - [00:06:43](#)

بحق دمائهم وعدم قتالهم والمدافعة عنهم ومنع كل من اراد ان يولي معهم فهذا الاحسان يجازونه اذا كافأ ما اسدي اليه يقول العرب احسن الى فجزيته ايكافته بما اسدي. ومنه قول الشاعر يجزي او يغنى عليك وانما - [00:07:12](#)

وقوله قوله في هذه الآية الكريمة احمد معروضة عند العلماء لا يكلم ببعضها بعضا وكل ما اعطي للانسان يقول العرب يعني واقف

جالس قال بعض العلماء يعرض اي نقد موسى باليد. لا نسيئة. قال بعض العلماء يعني - 00:07:54

ال المسلمين عليهم حيث قبلوا منهم العرب ولم يقتلوهم والحال في هذا وهم صاغرون معناه ذل والحقارة والهوى وهذه الآيات بعض احكام الجزيرة سنبين هنا ان شاء الله بعض احكام الجزيرة - 00:08:58

صلى الله عليه وسلم نزل عليه القرآن بجواز اخذ الجزية من اهل الكتاب ولكنه صلوات سلامه عليه. بين انه اخذت منه الجزية. فلا يجوز ان يضحكوا يسكنون في جزيرة العرب - 00:09:52

في جزيرة العرب ممنوع لا يجوز من جزيرة العرب جميعها. ولا يترك فيها كافرا. وهذا من فيما اوصى به محمد صلى الله عليه وسلم في الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عندهما قال اشتدى الى رسول الله - 00:10:25

صلى الله عليه وسلم وجاءه يوم الخميس. فلما اوصى عند موته بنحو ما قلت اعجزهم. قال الله حديث صحيح اوصى به النبي عند موته وقد خرج المسلمين وغيره انه صلوات الله سلامه عليه قال - 00:11:01

والنصارى من جزيرة العرب حتى لا اداء بها الا مسلم قال الامام احمد عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اخر رسول الله لان ان قال لا يترك في جزيرة العرب فيما واجه - 00:11:40

انا ابيع اخر ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجوا اليهود اهل الحجاز واهل نجاح من جزيرة العرب فهذا الاعابي هو امثالها على انه لا يجوز - 00:12:10

ان يسكن كافر بجزيرة العرب وان على المسلمين يقعد الكفار ولكنهم لا يمنعون من الاتيان اليها بتجارة او نحو من غير اقامة بها كان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه اذا اراد بعض - 00:12:40

دخول الحجاز للتجارة له ثلاثة ايام يبيعون فيها يشترون ثم يذهبون بعد ان الجزية اذا اسلم الكافر ثلاث العلماء هل تسقط عنه الجزيرة واظهروا القولين انه تسقط عنه الجزية. ان جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:13:10

انه قال لاجزيك على مسلم وبانه لا تحال منه وهو صاغر. لان المسلم هذا قال الشافعي في طائفة من العلماء اذا اسلم لم تسقط عنه الجزية لانها بقية دين فيه كسائر الديون الا انه عند - 00:13:44

بوديها غير صاغ ولا مهان. لاجل اسلامه العلماء بالقدر الذي يؤخذ من اهل الجزية وعلى كل من تخالف الجزية نقل جماعة من العلماء من كل كتاب كان او عربيا بالاديان لا بالانساب وهذا القول هو صحيح - 00:14:14

وقال بعض العلماء تؤخذ من من مشركي العجم ولا تساور المشرك العرب هو قول لي ابي وهو قول ابي حنيفة رحمه الله. والحق ان ان الجزية من كل كتاب عربي كان او غيره. فقد امر النبي صلى الله عليه وسلم - 00:14:52

الى اليمن ان يأخذ من كل حال لي اهل الكتاب ان يأخذ من كل حال من دينارا وبعث خالدا من الولي الى معلوم انه عربي اصل كما قاله رجل واحد الجزية من اهل نجران واكثر اهل نجران عرب - 00:15:22

مصارعة. وهذا هو التحقيق. فالحق الذي لا شك فيه ان الكتاب الذي ان كان على دين اهل الكتاب قبل ان يبعث محمد صلى الله عليه وسلم. تؤخذ منهم الجزية لنفس هذه الاية ولانها لم تفصل - 00:16:02

عن النبي صلى الله عليه وسلم انهم تؤخذ منهم الجزية فقد رأى البخاري في صحيحه عبد الرحمن بن يعوبي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ الجزية من مجوس هجر. وقد اخذ الجزية من اهل البحر واكثرهم في ذلك - 00:16:28

ولا اقول الذي لا شك فيه انها تؤخذ من المجلس فيما جاء عن النبي لانه قال صلوا به سنة الكتاب. وهذا دافع عن عبد الرحمن بن عوف. انه قال اشهد - 00:16:58

الجزيرة للمجوس هدر كان عمر بن الخطاب توقف الجزية حتى شهد عنده عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه والشافعي رحمه الله يقول لا تؤخذ الا من الكتاب عربيا كان او اعجميا او من المجوسي بالسنة - 00:17:18

اما المشركون من عبدة الوهام وما جرى مدرارهم. قال الشافعي لا تقعوا منه الجزية هذه جماعة من العلماء قالوا وجهه ان الله بالمشركين. ما نص الا على القتل وفي اهل الكتاب - 00:17:48

فالمسركون لهم السيف واهل الكتاب لهم الجزية والمجوس لهم الجزية بالسنة قال جماعة من العلماء للشافعي وقال مالك ابن انس رحمة الله في جماعة من العلماء انها من كل كافر وثنيا كان يعبد الاصنام او مجوسيا او كتابيا من جمبع الكفر - [00:18:18](#)
هذا قول مالك في طائفة من العلماء واقل ما جاء بقديبه على جمهور العلماء لانقص الجدية وعندي هنا يقول لا حد لها. كما صالح عليه الامام هو الذي يؤخذ - [00:18:58](#)

وكان عمر بن الخطاب اخذ الجزية من اهل الشام واخذها من اهل السواء كان النبي صلى الله عليه امر ان يأخذ من اهل اليمين من كل انها لا تخالف النساء بل من الرجال المقاتلين. كما دل عليه - [00:19:28](#)
الحديث مع من كل حال من دينارات يعني لا صبيا ولا امرأة انا والنساء لا ليسوا من المقاتلين ولا يجوز قتلهم والله وقل للمقاتلين اتلوهم حتى يعطي الجزية. فدل ان الذي - [00:19:58](#)

كان عمر بن الخطاب اخذ الجزيرة من اهل الشام اربعة دنانير عالمي ابينا انه سأله المجاهد رحمة الله ما بال اهل اليمين اخذ منهم في الجزيرة دينار اهل الشام اربعة دنانير. قال يعني الفقر واليسار فهو لاء فقراء - [00:20:23](#)
هؤلاء كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه اخذ الجزية من اهل الفقر. فالمراد به الفقر الذي فمن المتوسط اربعة وعشرين درهما بعض العلماء يقول هذا بعضهم يقول اربعة دنانير - [00:20:59](#)

وبعضهم يقول دينار اخذ امر النبي بدينا فاخذ عمر من اهل الشام اربعة دنانير ومن اهل سوء اثنا عشر دينارا للفقير. واربعة وعشرين للمتوسط. ثمانية والتحقيق ان شاء الله ان كل هذا واسع بحسب ما يراه الامام - [00:21:39](#)
الا انه لا ينبغي ان ينقصها عن ان ينقصها عن دينها فهذا معنى اقول حتى يصل الجزية عن نبينا لان الله تبارك وتعالى ما اذن في تركهم الا بهذا واختلف العلماء في العوذه الذي - [00:22:09](#)

اهل الجزيرة قال بعض العلماء وابها حكم دمائهم وعلى هذا القول اذا اسلمت سقطت عن الجزيرة لان دمه حقنا والاسلام. وقال وابوه شرابها حق دمائهم والمدافعة عنهم وعلى اسلم هكذا قاله بعض العلماء - [00:22:39](#) - [00:23:17](#)